

الدر المختار

وراهب وأهل كنائس لم يخالطوا الناس (إلا أن يكون أحدهم ملكا) أو مقاتلا (أو ذا رأي (أو مال (في الحرب ولو قتل من لا يحل قتله (ممن ذكر (فعليه التوبة والاستغفار فقط (كسائر المعاصي لأن دم الكافر لا يتقوم إلا بالأمان ولم يوجد ثم لا يتركونهم في دار الحرب بل يحملونهم تكثيرا للفيء وتمامه في السراج وسيجئ (فرعان الأول) لا بأس بحمل رأس المشرك لو فيه غيظهم وفيه فراغ قلبنا وقد حمل ابن مسعود يوم بدر رأس أبي جهل وألقاها بين يديه عليه الصلاة والسلام فقال النبي عليه الصلاة والسلام أكبر هذا فرعوني وفرعون أمتي كان شره علي وعلى أمتي أعظم من شر فرعون على موسى وأمته طهيرية .

(الثاني) لا بأس بنبش قبورهم طلبا للمال .

تاريخية .

وعبارة الخانية قبور الكفار فعمت الذمي (ولا) يحل للفرع أن يبدأ أصله المشرك

(بقتل)